

1-5-3- مفهوم تحصيل الأوراق التجارية هي مستندات حمرّة وفق أشكال Commercial Papers الأوراق التجارية قابلة للتداول بالطرق التجارية، وجيри العُرف على قبوها كأداة للوفاء ثة أنواع: او تقسم الأوراق التجارية يف القانون التجاري السعودي إل لـ Bill of Exchange - الكمبيالة Promissory Note - السند أمر الأوراق التجارية نجدول 3-6:

مقارنة ب السند أمر الكمبيالة الشيك عنصر املقارنة يُتداول تُداول يُتداول التداول بالطرق التجارية تعهد بالدفع أمر بالدفع الصيغة أدأة وفاء أو أدأة ائتمان أدأة وفاء أو أدأة الوفاء الوظيفة عقد التزامات عقد حساب مصريف نشأة مقابل الوفاء يف تاريخ الاستحقاق يف تاريخ الاستحقاق وقت السحب وقت وجود مقابل الوفاء يلزم وجوده يلزم وجوده ميكن وجوده أو عدم وجوده اسم املستفيد احتجاج إثبات المتناع عن الوفاء مبادئ العمل المصرفيه 202 والكمبيالة ورقة مكتوبة وفق شكل معين يحدده نظام الأوراق التجارية، تتضمن أمراً صاراً من شخص (دائن) يسمى (الساحب) ووجهها إل شخص آخر (مددين) يسمى (املسحوب عليه)، يسمى (املستفيد) مبلغًا معيناً من النقود يف تاريخ معين أو قابل للتعيين أو ثة أطراف: او هبذا يتبيّن أن الكميالةحتوي على ث بالدفع؛ الأمر ويصدر وينشرها، الكمبيالة حير الذي هو: هو مَن يوجِّه الساحب أمره إل يه بدفع Drawee - املسحوب عليه امبلغ املدون يف الكمبيالة، فهو الذي يتلقى الأمر بالدفع؛ الساحب نفسه مستفيداً الدمام 1452/02/01 هـ رقم احلساب: بنك الراجحي فرع جدة ادفعوا موجب هذه الكمبيالة أمر (اسم أتعهد بأن أدفع موجب هذا السند أمر ثة عشر الدفعوا أمر (اسم املستفيد) مبلغ ث ألف ريال سعودي ال غر. اسم وتوقيع الساحب اسم وتوقيع الساحب اسم وتوقيع الساحب كلمة (كمبيالة) مكتوبة يف من أـ شرط الأمر أو عبارة (سند أمر) أـ الصك وباللغة الي كتب هبا. وباللغة الي كتب هبا. أمر غر معلق على شرط بوفاء بـ كتب هبا. أمر غر معلق على شرط بوفاء بـ مبلغ معين من النقود. تعهد غر معلق على شرط بوفاء بـ مبلغ معين من النقود. وـ زـ توقيع من أشأ السند (احملر). [45/11/27 03:32]

يعهد العميل إل بنكه يف كثر من الأحيان، وذلك شائع كثراً يف جمال التجارة. من الأوراق التجارية، زمة وإال تعرض حقه للسقوط لعلة الإمهال. الوحدة الثالثة لذلك يفضّل التاجر أن يعهد بهذه املهمة إل البنك الذي يتعامل معه؛ لأن يُظهر هذه املستندا مصلحته على سبيل توكيله بقبض قيمتها وتسجيلها 1-5-2- أنواع تحصيل الأوراق التجارية فيها البنك؛ يـ الأول: تحصيل حملي، وهو ما يتم يف املدينه نفسها الـ الثاني: تحصيل غر حملي، عملية التحصيل غر بلد البنك. يقوم البنك بمطالبة البنك املسحوب عليه بقيمة الورقة التجارية إذا كان 1 (أما يف حالة كون التحصيل التحصيل داخلياً من خال غرفة املقاشه بسبب عملياتها املصرفية، وهذا الغرض يقدّم كل بنك إل الغرفة جموعة من الشيكات والأوراق التجارية، ومبالغ ويكلف الغرفة يف الوقت نفس هر تالقل املصرفية التي يكون دائناً هبا جتاه ذات البنك، ومقرّ غرفة املقاشه يف البنك املركزي. 204 خارجياً؛ فإن البنك يقوم بإرسال الورقة التجارية إل البنك املراسل الذي ويف حالة رفض الورقة يقوم البنك املراسل بإعادتها إل البنك املرسل هلا. ال بد للعميل Collection Service ولتقديم خدمة تحصيل الأوراق التجارية مما

for Collection توكيلياً يار الورقة تظهه من تظهر خيول البنك القيام بتحصيل قيمتها من املدين يف تاريخ استحقاقها، ويف فإن البنك يقوم بعمل ما الذي يعي إثبات حالة عدم الدفع؛ وذلك Protesto يسمى بـ «بروتست» عن طريق احملكلمة. املوظف املختص بالبنك الذي يقوم بإعداد كشف تفصيلي هلذه الأوراق بيّن فيه قيمة الأوراق التجارية، وأمساء املدين، وتاريخ الاستحقاق؛ - يقوم املوظف برتبة الأوراق التجارية يف كشف منفصل (جميع - يقوم البنك بالتصال باملدين قبل تاريخ استحقاق الورقة التجارية 1) التظاهر مأخذ من كلمة ظهر؛ وذلك ألن العبارة التي يثبت هبا التظاهر تدون عادة يف ظهر الورقة. ويعتر البنك جمانه، الأعمال والمنتجات المصرفيه - إذا مل يُسدِّد أحد املدين قيمة الورقة التجارية؛ فإن البنك يقوم البنك تحصيل الورقة يف تاريخ مستقبلي معين، أو أن يطلب من البنك إجراء الـ العميل؛ الوحدة الثالثة 3-5-3- أهمية تحصيل الأوراق التجارية وهي بذلك وقد قامت البنك بتتوسيع خدماتها املصرفية هيدف توسيع مصادر إيرادتها، حيث يصبح البنك وكياً للعميل يف تحصيل هذه الأوراق، فإن البنك يطلب من املسحوب عليه أو احملرر الوفاء بقيمة الورقة، وإذا متْ تحصيل

قيمتها تضاف إلى حساب العميل، وتحصل البنك على عمولة مقابل هذه الخدمة؛ حسابه ومبلغ الورقة وتاريخ استحقاقها. خاصةً إذا عرفنا أن حامل الورقة قد لا يتيسر له تحصيلها؛ نظراً لكثره مشاغله، فاجيد الوقت الكافي للقيام بإجراءات وراث التجاريه؛ ولذلك فهو يفضل التحصيل، حاجة إلى إثباته من يقوم عنه بذلك الأعمال.

يعود على البنك من عملية التحصيل شيئاً: أحدهما معنوي يتمثل في ثقة العميل في البنك، ومظهرها قبول الأول إئابة الثاني في تحصيل الأموال. والثاني مادي يتمثل في شكل 3-5: دور غرفة املقاصة في تسوية الأوراق التجارية للتحصيل 3-6- صناديق الألمانات قتهم بالبنك، ومن هذه الخدمات خدمة تأجير العماء، واستمرار ع الأعمال

والم المنتجات المصرفيّة من قبيل القرض احسن (اجملاني)، هذا إذن باعتبارها قرضاً؛ كان التجاوز حمود اميلبلغ واملدة، أما إذا زاد عن احدى املقبول لدى البنك؛ فإنه يأخذ إحدى صيغ التمويل املتوفقة مع الشريعة (التمويل بالمشاركة). 3-3-2-3- أممية السحب على املكشف للشركات وتسدّد عند الطلب؛ حيث يتم التفاقد على احدى

القصى لسوق الوحدة الثالثة اض قصرة الأجل يهدف إلى متوازن توهي شكل مرن من أشكال الله وتحسب الفائدة على الرصيد المدین على أساس الرصيد اليومي للحساب، ض من يوم ليوم، Working Capital اقتراضها بغرض

النحو الثاني: إذا كان المدين ملزماً بدفع مبلغ محدد في تاريخ مخصوص، فإن المدعي عليه إثبات دفع المبلغ، وذلك لأن المدعي يطلب من المدين إثبات عدم دفعه، وهذا ينطبق على جميع الأوراق التجارية، حيث إن المدعي عليه إثبات عدم دفع المبلغ، وذلك لأن المدعي يطلب من المدين إثبات دفع المبلغ.

يعي خصم الورقة التجارية حيث يقوم حامل الورقة التجارية بتضخه 1 (ويقوم البنك - قبل خصم الورقة
للملاكية الورقة عندما حيلّ أجلاها وذلك بتحليل مركزه املايل، وينبغى التنويه إلى أن
Discounting مصدر الورقة املاية الذي عليه الغير بمقدمة السداد إلى البنك بدال من دفع قيمتها احلاية إلى

البنك يقوم بأخذ تعهُّد من حامل الورقة التجارية باملاوقة على خصم يف حالة عدم قدرة املدين على السداد. وممّا سبق؛ يتضح أن عملية اخلصم ال تتم إل بوجود العناصر التالية: - كمبالة يف يد العميل تستحق الوفاء بعد أجل معين؛ ناقل للملكية إل البنك مقابل عوض؛ ر- تظهه - تعهُّد من العميل بضممان القيمة يف حال امتناع املدين عن الدفع. يف حالة

العجز يف السبولة يقدم بعض العماء إيل البنك لتسبييل (حتويل 1) يعني نقل ملكية احلق يف الورقة التجارية من املظهر إيل املظهر له، وتنم الكتابة مبا يفييد املكية على ظهر وأن يكون النقل لكامل القيمة المسمية للورقة.

يتكوّن من: Agio بذلك ميّقابل يسمى «الجيوا» ومعدّل الفائدة امطّبقي، واملدة (عدد الأيام ما بين تاريخ إخلصت(2) جلدر إيساره إيل ان إيمكان العميل احصون على التمويل الارم عن طريق حصم الورقة بدان من 11 الف ولكن يلجأ للضمان إذا كانت قيمة الورقة أكبر من قيمة التمويل امطلوب. الأعمال والمنتجات المصرفية الذي

و تاريخ السلاعف)؛ عمليه احصم: - عمولة الحصيل: هي تعويض عن مصاريف عملية حصيل الورقة يف تاريخ استحقاقها على مستوى غرفة املقاشه. إن خصم الأوراق التجارية عملية مصرفيه حبته، ميتاك موجبهما البنك الوحدة الثالثة هذه الأوراق حتى ميعاد استحقاقها يف مقابل دفع قيمتها بعد خصم مبلغ ئه قبلاميئن

الآجيو). ت؛ من حيث مسعتهم ومبراذهم املاوية وضمانا هتمامنهم هذه التسهي املدة املتبقية على الاستحقاق باليام 360-3-4-2-3- أممية خصم الأوراق التجارية ئه بغرض تشجيع إنتاج الوطني وتنشيط التجارةالي مينها البنك لعم فتحة الـ 224 اليابانية

الدفع يف تواريخ معينة أو قابلة للتعيين؛ زيادة النتاج وتصريفه ونقص كافته وزيادة املقدرة على التنافس. ائمان للدفع النقدي العاجل من أجل شراء املاواد احلام أو حنوها مما يستلزمها الإنتاج؛ ت الدفع املؤجل، تستحق من البعض له تدعيه، إذ تدفع ابليوك هن العيمه اخربيه لتخمييما، كذلك هن اسرارات الصناعييه من بعد مصطره

وكوسيلة للدفع المؤجل لما هلا من مزايا أمهاه: معنى أن حقّ المالكية للدين المؤجل فيها قابل - حقّ الرجوع، معنى أن للمستفيد (حامل الكمبيالة) حقّ الرجوع الاستحقاق. إن اهلف من خصم الوراق التجارية هو حتويلها إلى نقد قبل حلول أجل استحقاقها؛ الأعمال والمنتجات المصرفية على قيمتها حالًّ بعد تنازله عن جزء من قيمتها

وخصم الفوائد والعمولات التي يتقاضاها البنك، وبهذا يحصل العميل على سيولة، ويحصل البنك على أجزاء املتازل عنه من قيمة الورقة. وهو ائتمان قصر الأجل، حظ أن حامل الكمبيالة يلجأ إلى خصمها عندما يكونا السيولة؛ فمن أمل دف حتمل روتاريخ الاستحقاق، وهو يف سبيل احصل على السيولة الـ ي الوحدة الثالثة ودفع الفوائد والعمولات والنفقات الأخرى املرتبة عن إخلصم،